



حقوق حول الحماية العالمية و معلومات حول العنف الجنسي تجاه المرأة (الملجأ)

اتحاد المرأة الجماعي (الموف) يرحب بالمهاجرات في اليونان و يقدم لهن وثيقة تفيدهن و هو عبارة عن برنامج عمل يهدف الى حماية المرأة بشكل عام و يتضمن أسئلة حول العنف الجنسي .

إيتها المرأة لديك كامل الحق ان تسألني عن الحماية العالمية و الملجأ في اليونان في حال شعورك بالاضطهاد و من خلال عدة أشكال

مثال : الجنس ، الأخلاق، الدين او المشاركة السياسية في المجتمع ، او في حال احسست بأي خطر متعد و يؤدي الانسانية في بلدك .

وكل هذا لأنك في خطر يهددك مثل العقاب أو تنفيذ الأحكام أو التعذيب بشكل غير إنساني.

او في حال كانت حياتك بخطر بسبب الحرب او النضال من اجل الحصول على حقوق المواطنة و لهذه الاسباب فإن حماية للاجئين تتضمن منع الاضطهاد العرقي لأي كان.

أولاً : تقديم وثيقة لشرح حالة النساء اللواتي تعرضن للاضطهاد فقط لمجرد انهن نساء .

ثانياً : يحتوي لكل اشكال الاغتصاب اللتي تعرضت لها المرأة . وقد يتضمن اغتصاب جنسي للمرأة . اغتصابها و ظلمها في المجتمع من خلال العائلة او الإعتداء عليها .

كما يحتوي هذا البرنامج على تصوير حالات الاغتصاب ذاته.

مدفوعين بعبادات المجتمع او عادات و تقاليد اجتماعية او الإضطهاد ذاته.

و اذا كنت ضحية من ضحايا التعذيب او حالة اخرى من حالات الاغتصاب يجب إخبار الجهة المهتمة للموضوع .

لحماية اللاجئين في المنظمات المحلية و اللتي لها علاقة بالحالات الإجتماعية ، إن UN و يجب ان تسألني عن الية الاتصال ب هذا النظام يؤمن لك الحماية من خطر الكابة في البلد و هذا النوع في تطور لتأمين الحماية لك .

للسؤال عن الحماية يجب ان نخضع لقانون الحماية العالمي بزيارة مكتب الخدمات و مكتب الحماية لها.

و يجب عليك ان تخضعي للحماية من قبل العائلة ان كنتم تعيشون

معاً في اليونان و سوف يقدمون لك كامل الحماية ، وفي حال تعرضت لصعوبات الوصول إلى هذا الملجأ عليك السؤال عدة مرات و في مراكز مختلفة . و عليك الاتصال بالانترنت عبر تطبيق السكايب للمقابلة و العنوان هو .

http://asylo.gov.gr/?page_id=1196

و مركز الخدمات سيقدم لك تاريخ و موعد المقابلة ويزودك بكافة المعلومات و التي غالباً تستغرق 6 أشهر.

و لسوء الحظ في هذه الأوقات يوجد صعوبات عديدة بحجم الانفجار.

خدمات اللجوء لمعظم الحالات تصر على عدم قبول ايداع الطلبات بالتواجد الشخصي و تظهر انه يجب الحصول على موعد مسبق لتسجيل طلبات اللجوء من خلال برنامج السكايب . و هذه العملية اظهرت عدم فعالية و بهذا تمنع الحق و تعيق من

الحصول على اللجوء

خلال العملية لديك الحث بطلب مساعدة محامي او مرشد قانوني بحسب رغبتكم (و لدون الخضوع لدائرة اللجوء) و بحسب رغبتكم ، ممكن ان يعطى لكن وقت قليل للتحضير بشكل مناسب للمقابلة و اذا طلبتن مساعدة من محامي او من مرشد قانوني لمساعدتكم خلال إجراء و تطبيق التعليمات المطلوبة .

اذا انت امرأة ، فإنك تستطيعين ان تطلبي ان تكون مقابلتك من قبل امرأة مترجمة . اذا توفر ذلك . في كل حالة تستطيعين طلب ان تكون المقابلة و الترجمة من قبل موظف محدد الجنس بحسب رغبتكن اذا توفرت اسباب جدية لهذا . و طلبكم المذكور سوف يوافق عليه من قبل الخدمة.

اذا طلبت الحماية الدولية في اليونان فإنه سوف يكون لديك الحق ب البقاء بشكل قانوني في اليونان لغاية صدور القرار النهائي بما يخص طلباتكم . و كذلك ، سيكون لديك الحق ب المأوى ، العمل ، الطبابة و الرعاية الصحية و بالتعليم . قدرات الحكومة

اليونانية بأن تؤمن الحق بالمأوى محدودة جداً و مقصورة بمجموعات (القاصرين ، المعاقين من ذوي الاحتياجات الخاصة ... الخ)

اذا حصلت على الحماية الدولية فإنه سوف تحصل على تصريح الإقامة و تستطيع البقاء بشكل قانوني في البلاد. و كذلك لديك الحق بالحصول على تصريح عمل ، الرعاية الصحية و في التعليم . الحكومة اليونانية لن تؤمن لك فرصة العمل ، و لهذا يجب عليك انت البحث عن عمل.

اذا اعترف بكم ك لاجئين سياسيين فسوف يكون لديكم القدرة بالحصول على وثيقة سفر و لديكم الحق بالسفر الى أي بلد من بلدان الاتحاد الأوروبي (كذلك سويسرا ، النروج ، ايسلندا و البقاء فيها لغاية 3 اشهر . لا تستطيعون خلالها بحسب القانون ان تستقروا بشكل دائم في بلد آخر.

لكل الواصلين الى اليونان بعد تاريخ 20 مارس 2016 على الأغلب فإن طلباتكم سوف تفحص و تدقق بشكل عاجل و انه من المهم جدا ان تطلبوا مساعدة قانونية ، فإنه من حقوقكم.

لكل اللذين لديهم اقارب في دول اوروبية أوروبية اخرى ، فإنه يوجد إجراء ل لم الشمل بحسب اتفاقية دبلن الثالثة . فإنكم تستطيعون ان تستقروا في بلد أوروبي آخر بنفس البلد المتواجد فيه اقاربكم المعترف بهم و الذين تم ذكرهم او الذين قدموا طلبات اللجوء في ذلك البلد و في هذه الحالات فإنه

1- قاصرين و بدون مرافق من الأبوين، اخوتهم ،خال او خالة ، عم او عمة ، جد او جدة
2- أزواج فينا بينهم

3- الابوين مع أولادهم تحت السن القانوني

من عام 2015 يوجد برنامج توزيع و تقسيم اللاجئين من اليونان على دول الاتحاد الأوروبي.

هذا الإجراء يهتمكم و سخصكم اذا كنتم من ذوي الجنسية السورية ،العراقية ،وسط افريقيا الديمقراطية، بروني . ليس لديك الحق بان تختار البلد المستقبل لك.

للخضوع في عملية التوزيع و التقسيم يجب ان تقدم طلب في دائرة اللجوء .

عدد الاشخاص اللذين لغاية اليوم قد وزعوا و قسموا على بلدان الاتحاد الأوروبي لا يزال قليل .

هذه اللحظة لا يوجد قدرات بان تنتقلوا بشكل قانوني ضمن دول الاتحاد الأوروبي (ماعدا ضمن نطاق الحالات المسبوقه الذكر) و هذا على الأغلب لن يتغير على المدى الطويل .

المعلومات المذكورة في هذه المنشور التوضيحي مستند على الأسس القانونية.

انتا نستنكر اشكالية وصول اللاجئين الى حق اللجوء و الحماية الدولية ، و حسب الاتفاقية الانسانية للاتحاد الأوروبي - تركيا 20

مارس 2016 التي تدوس بوحشية على حقوق الانسان ،اللاجئين و ناضل من اجل إلغائها.

مصدر معلوماتنا الأساسي هو المنشور التوضيحي ل لجنة شؤون اللاجئين و المهاجرين ، نقابة المحامين اليونانيين . الصفحة الإلكترونية لخدمات اللجوء

<http://asylo.gov.gr>

و الصفحة الإلكترونية ل حملة الحصول على اللجوء في

<http://asylum-campaign.blogspot.gr>

لمعلومات اكثر من خدمات اللجوء بلغات متعددة

<http://asylo.gov.gr>

نضيف دلائل تخص شؤون العنف العرقي .

النساء يتعرضن للعنف بسبب الجنس (الذي هو سبب من اسباب الحصول على حق اللجوء) اذا كان من البلد الذي تم مغادرته او من خلال البحث عن الحماية الدولية .

في اليونان يوجد منشآت اعلامية للتوعية و ل شؤون الهنغ العرقي ، و التي تسري لكل النساء ، و كذلك ل طالبات اللجوء . المنشآت التالية تعمل على مدار ال 24 ساعة و تتواصل باللغتين اليونانية و الانكليزية .

SOS 15900 السكرتير العام للمساواة

للقاصرين و المهاجرات SOS 197 المركز الوطني للمساعدة ، خط

الخط الوطني لحماية الطفل 1107

للاطفال SOS 1056 ابتسامة الطفل خط

بقربك SOS الشبكة اليونانية العامة الأوروبية خط

2109700814

ال موف -الاتحاد النسائي، الصفحة الإلكترونية

<http://tomov.gr>

للتواصل

info@tomov.gr

10 يونيو 2016